

التذكرة

(فصل نواقض الوضوء) .

ويجب الوضوء بالخارج من أحد السبيلين إلا المني وبنوم غير الممكن وبالغلبة على العقل
بسكر وإغماء ولمس الكبيرة غير المحرم وبمس فرج الآدمي بباطن الكف